

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٨٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٣

على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ فردوس عبد الحلیم محمود سليمان ؛

### قرر:

مادة ١ - تُسقط الجنسية المصرية عن السيدة/ فردوس عبد الحلیم محمود سليمان ،

وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية (إسرائيلية) دون الحصول على إذن سابق مخالفة بذلك

نص المادة العاشرة من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٤/٥/٢٠٠٩

وزير الداخلية

حبيب العادلی